

البخاري (605) "اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب "كتاب الأيمان(8766-0866) للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله
والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح كتاب الايمان والنزور باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب
يعني ان شخصا يحلف يميناً وهو لا يملك تنفيذ هذا اليمين - 00:00:45

او شخص حلف غضبانا او شخص حلف على فعل معصية ماذا يصنع هؤلاء؟ ماذا يصنع هؤلاء قال حدثني محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة واسمه حماد بن اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال - 00:01:11

ابو موسى هو ابو موسى الاشعري عبدالله بن قيس رضي الله عنه ومن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان حسن
الصوت بالقرآن جدا قال له النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:42

يا ابا موسى لقد اوتيت زمماراً من مزامير ال داوود عن ابي موسى قال ارسلني اصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم اسأله
الحملان ما معنى اسأله الحملان اي اسأله ان يعطيني - 00:02:04

دابة تحملني اذهبوا عليها للغزو سواء كان فرسا او كان جملاً او كان بغلاً اسأله الحملان اعني اسأله ان يعطينا اشياء نركبها كي نذهب
عليها للغزو في سبيل الله وكأنه قاتل عليها ايضاً الاعداء - 00:02:32

فهذا هو المعنى ومنه قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم اي لتعطيههم دواباً يركبونها لتحملهم الى الغزو قلت لا اجد ما
احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزناً الا يجدوا ما ينفقون - 00:03:03

قال اسأله الحملان فقال والله لا احملكم على شيء وفي رواية اخرى وما عندي ما احملكم عليه يعني ليست عندي دواب احملكم عليها
ليست عندي دواب اعطيها لكم كي تركبوها للغزو - 00:03:28

قال ووافقته وهو غضبان ان قال لي الكلام هذا وكان غضبانا قال فلما اتيته قال انطلق الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحملك - 00:03:53

يعني ان النبي غير رأيه هذا الحديث هنا مختصر وينبغي ان تجمع طرق الحديث وان تجمع متونه فبعضها يوضح بعضاً وهذا من
اصول العلم من اصول العلم ان تجمع النصوص التي وردت في الباب الواحد - 00:04:15

ويجمع بينها ويؤلف بينها كي نخرج بالفهم الصحيح لمرادنا او عفوا الفهم الصحيح لمراد الله او لمراد رسوله صلى الله عليه وسلم
ومن ثم يصح العمل باذن الله فلا يصح - 00:04:46

ان نبني على نص واحد ونترك سائر النصوص والا لو اخذنا باية فقط او بحديث فقط لخرجنا بفهم مختل مثلاً اذا اخذ شخص اية من
سورة الماعون فويل للمصلين واقتصر على هذه الاية - 00:05:12

سيخرج يتوعد المصلين ويحمل الناس على ترك الصلاة لكن لابد ان تضم اليها الاية الاخرى الذين هم عن صلاتهم ساهون مسلماً اذا اخذ
شخص حديثاً كالوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:37

في النهي عن اكل البصل مختصراً نهى عن اكل البصل فاذا اخذته باختصاره لحرمته على الناس اكل البصل قد قال النبي عليه الصلاة

والسلام لبعض اصحابه كل فاني اناجي من لا تنازي - [00:05:57](#)

فاني اناجي من لا تناجي فلا لا بد ان نجمع اولاً اذا كان الحديث ورد مختصراً نجمع طريقه فيجمع طريقه نفهم ما اللفظ التي

اختصرت؟ ما اللفظ التي اختصرت ومن ثم يفهم الحديث على وجه الصحيح - [00:06:17](#)

وجه هذا الحديث الذي بين ايدينا ان ابا موسى الاشعري رضي الله عنه اتي مع نفر من الاشعريين عن قبيلته الى النبي صلى الله عليه

وسلم يريدون الغزو في سبيل الله - [00:06:42](#)

ولكنهم كانوا فقراء ما عندهم فرسان والمسافة بعيدة. بعيدة التي سيذهبون للقتال عليها فلا يستطيعون المشي ولا عندهم دواب

تحملهم وفي ذات الوقت هم يريدون القتال لنصرة هذا الدين القيم - [00:07:00](#)

فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه ان يحملهم يعني يعطيهم دواب يركبونها كي يخرجوا مع النبي للغزو فقال النبي عليه الصلاة

والسلام والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه - [00:07:22](#)

يعني الان ليست عندي دواب تحملكم حلف النبي والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فبعد مدة اتت النبي صلى الله عليه وسلم

دواب من متبرعين. ناس تبرعوا بجمال. ناس تبرعوا بفرسان - [00:07:42](#)

للجهاد في سبيل الله. فلما جاءت النبي اهذه الدواب التي تحمل ارسل الى ابي موسى الاشعري واصحابه فاتوه فاعطى كل واحد شيئاً

يحملة. يعني يركبه للخروج للغزو فاخذ ابو موسى واصحابه هذه الدواب - [00:08:07](#)

وانصرفوا كي يقاتلوا عليها فلما انصرفوا راجع بعضهم بعضاً وقالوا نحن لعلنا ما زكرنا الرسول لعل الرسول نسي وحملنا وقد حلف الا

يحملنا لا يبارك لنا اذا في هذا الغزو - [00:08:29](#)

تعالوا نسأل النبي صلى الله عليه وسلم فرجعوا الى النبي عليه الصلاة والسلام قالوا يا رسول الله جئناك من قبل واقسمت الا تحملنا ثم

ها انت قد حملتنا قال عليه الصلاة والسلام - [00:08:51](#)

ما انا حملتكم ولكن الله حملكم يعني انتم جاءكم رزقكم من الله سبحانه. ما هو من عندي انما ساق الله لكم الدواب ثم قال اني احلف

يمينا على الشيء فارى غيرها خيراً منها - [00:09:10](#)

فاكفر عن يميني وافعل الذي هو خير فالشخص اذا حلف وهو غضبان حلف وهو غضبان فاذا حلف هو غضبان ولكن بعد ذلك هدأ باله

يكفر عن يميني ويفعل الذي هو خير - [00:09:31](#)

لكن الايمان اسناء الغضب لابد فيها من التفصيل فاحياناً الشخص يغضب غضباً يفقده التحكم في نفسه فيحلف ولا تخرج منه الكلمات

ولا يستطيع منع نفسه لا يستطيع ان يمنع نفسه فقد الية التحكم في نفسه - [00:09:53](#)

فهذا يمينه لا يؤاخذ عليه. لكن غضبان لكن يملك امر نفسه فيمينهم العقد اذا عقدها ومحسوبة عليه هذا هو والله اعلم. فهنا الحديث

مختصر وسيأتي مطولاً فيه ثم قال والله ان شاء الله - [00:10:17](#)

لا احلف على يمين فارى غيرها خيراً منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها فعليه يمين الغضبان فيها تفصيل اذا كان الغضب لم يفقده

التحكم في نفسه فهو ملزم بالكفارة اذا اراد رجوعاً اليمين - [00:10:40](#)

اذا كان الغضب افقده التحكم في نفسه فلا يؤاخذ على هذه اليمين واستدل لها بان كليم الله موسى عليه السلام لما بلغه ان القوم

يعبدون العجل رجب بسرعة الى قوم غضبان اسفاً. فلما رأهم يعبدون لاجل حقيقة كسر اللواح - [00:11:03](#)

واللواح بمنزلة القرآن. الواح من عند الله اتته من عند الله في نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون فكسرها موسى ولم

يؤاخذ على ذلك لانه كان غضباً شديداً - [00:11:26](#)

وقال الله بعدها ولما سكت عن موسى الغضب اخذ اللواح وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون وهذا الغضب ينتقل

ايضاً الى الطلاق ففيه نفس التفصيل عند فريق من العلماء والله اعلم طلاق الغضبان. قال حدثنا عبدالعزيز قال حدثنا ابراهيم -

[00:11:44](#)

عن صالح عن ابن شهاب ابن شهاب الزهري صالح ابن كيسان ها وحدثنا الحجاج وحدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا يونس بن

يزيد الايلي قال سمعت الزهرية قال سمعت عروة ابن الزبير - [00:12:08](#)

وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة يعني عروة وسعيد ابن المسيب وعلقمة وعبيد الله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا - [00:12:25](#)
كل حدثني طائفة من الحديث هذه اشكالية حديثة ترد احيانا اذا واحد سمع الحديث من خمسة وقال كل واحد في الخمسة قال لي جزء مشكلة متى تكون مشكلة اذا كان فيهم واحد ضعيف - [00:12:47](#)

لانا لن نستطيع ان نميز كلمة الضعيف من كلمة الثقة لكن ان كانوا كلهم سقات فلا اشكال حينئذ. والمذكورون كلهم ثقات والحمد لله قالت عائشة كل او عفوا كل حدثني طائفة من الحديث فانزل الله - [00:13:05](#)
ان الذين جاءوا بالافك العشر الايات كلها في براءتي الحديث طويل معروف وفيه ان الله لما انزل براءة عائشة كان ابو بكر ينفق على مسطح ابن ابن اثانة الذي روج حديث الافك مع غيره - [00:13:27](#)

فقال ابو بكر وكان مسطح قريبا له والله لو انفق على مسطح بعد اليوم يعني واحد تكلم في عرض ابنته وقذفها بالزنا وبعد ان قذفها بالزنا انزل الله براءتها وانا كنت اعطيه واعطيه والله لانفق على مسطح بعد اليوم - [00:13:48](#)
فانزل الله ولا يأكل اولو الفضل منكم والسعة اي لا يحلف اهل الفضل منكم والاعنياء ان يؤتوا اولي القربى ان يمتنعوا من اعطاء القرابات والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا - [00:14:09](#)

فهذا الحديث قال ابو بكر والله لا امنع المسطح النفقة ابدا. ان الله يقول الا تحبون ان يغفر الله لكم؟ وانا احب ان يغفر الله لي. قال قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مستحل قرابته منه. والله لانفق على مسطح شيئا ابدا. بعد - [00:14:30](#)
قال لعائشة فانزل الله ولا يأتي اي ولا يحلف اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى ان يعطوا الاقربين وكان مسطح قريبا لابي بكر قال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي - [00:14:55](#)

لان الله قال ولا يأكل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم. قال ابو بكر بلى والله اني احب ان يغفر الله لي - [00:15:17](#)
والله لا امنع النفقة عن مسطح بعد اليوم فسبحان الله لقوة ايمانه. ترك الكلام الذي قيل في حقه وحق ابنته عائشة رضي الله عنها وقال لا امنع النفقة عن مسطح بعد اليوم - [00:15:39](#)

ذلك لان الله قال والا تحبون ان يغفر الله لكم؟ قال ابو بكر احب ان يغفر الله لي قال فرجع الى مسطح النفقة التي ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا - [00:15:56](#)
هل ابو بكر كفر عن اليمين في الحديث انه قال اولا والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا. وبعد ذلك قال والله لا انزعه لا انزعها لانزعها عنه ابدا - [00:16:17](#)

يعني يمين تخالف يمينها هل كفر عن اليمين؟ الاول ما ورد في الحديث انه كفر لم يرد في الحديث هنا انه كفر او لم يكفر لكن نحن عندنا نصوص الاخر - [00:16:39](#)

نصوص الاخر يتحاكم اليها اذا اجمل القول هنا من النصوص الاخر اني احلف اليمين على الشيء فارى غيرها خيرا منها فاكفر عن يميني وافعل الذي هو خير ثم قال حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث - [00:16:55](#)
حدثنا ايوب عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي موسى الاشعري فقال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين في نفر من الاشعريين. هكذا قال يعني مع مجموعة من الاشعريين - [00:17:16](#)

قال فاستحمل وهو فوافقت وهو غضبان فاستحملناه اي طلب طلبنا منه ان يعطينا شيئا نركبه يحملنا للجهاد. فحلف الا يحملنا. ثم قال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير - [00:17:38](#)
وتحليلتها الدالة التي سيقى ليست صريحة الا انها تفيد ان الشخص اذا حلف فرأى غيرا من الذي حلف عليه انه يكفر ويفعل الخيري. فهذا المستفاد لكن ورد في شيء في الذي يحلف عما - [00:18:01](#)

ان ان شيء لا يملكه كأن تقول لشخص يا اخي والله ما تذهب القاهرة اليوم. والله ما انت ذاهب القاهرة اليوم انت تحذف عليه؟ قال
والله لاذهبين والله لادبا وسافر. هل انت عليك كفارة - [00:18:25](#)

لانه زهب ام لا؟ انت لا تملك لا تملك امر الشخص. قلت لشخص والله اقسمت عليك بالله ان تأكل. قال والله ما انا اكل هل انت عليك
كفارة لانك لا تملك - [00:18:41](#)

او لا يعني اذا كان مسمى حديث لا يميل على ابن ادم فيما لا يملك وان كان فيه بعض الكلام لكن عندنا حديث اخر ان النبي عليه
الصلاة والسلام كان جالسا فجاء ابو بكر وابو بكر معه فجاء رجل فقال يا رسول الله - [00:18:57](#)
اني رأيت رؤيا قصها على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اريد ان تعبرها لي فقال ابو بكر يا رسول الله دعني اعبرها له.
يعني يريد يختبر فهم نفسه - [00:19:17](#)

دعني اعبرها له يا رسول الله فعبرها ابو بكر فقال ابو بكر للرسول عليه الصلاة والسلام يا ابا بكر عفوا قال ابو بكر للرسول عليه السلام
يا رسول الله اصبحت ام اخطأت؟ اصبحت يعني في تعبيرى ام اخطأت - [00:19:35](#)
قال اصبحت بعضا واخطأت بعضا قال اقسمت عليك ان تخبرني بالذي اصبحت وبالي اخطأت؟ قال لا تقسم قال لا تقسم ولم يأمره النبي
بكفارة فقال بعض العلماء ان الشخص اذا حلف على شيء لا يملكه - [00:19:55](#)

تذهب لشخص تقول اقسمت عليك بالله تعطيني سيارتك ابدأ لن اعطيك السيارة هل انت تكفر عن يمينك؟ او ما العمل؟ ليس عندنا
دليل انك تكفر عن يمينك لانك حلفت على شيء - [00:20:16](#)

تملكه لا تملكه. حلفت على شيء لا تملكه هذا اختصارا. طيب شيء في الذي حلف على معصية الذي حلف على فعل معصية. فليل له
صل رحمك. قال والله ما نواصل رحمي. والله ما اصل رحمي. وبعد - [00:20:32](#)

لك ذكره الناس بتقوى الله بالخوف من الله سبحانه وتعالى. هل يكفر عن يمينه او لا يكفر عن يمينه فمن العلماء من قال لا يمين في
معصية لا يمين في معصية وقد ورد بذلك حديث عن رسول الله - [00:20:53](#)

عليه الصلاة والسلام و في سنده بعض الضعف في سنده بعض الضعف او في سنده بعض الاعلال يعني مسلا شخص قال اقسم بالله
اقسم قال يقسم بالله ان يشرب الخمر - [00:21:13](#)

بعدين قال الناس يا اخي حرام يا اخي كبيرة من الكبائر قال اذا لن اشرب هل يلزم بكفارة للمعصية التي ذكرها او لا يلزم لو صح خبر
لا يمين على ابن ادم في معصية - [00:21:34](#)

لا يمين في معصية لن يكفر لن يكفر لكن لو لم يصح فسيلزمه عدد من العلماء بالكفارة فلذا نرى هذه المسائل من المختلف فيه
والاحوط لك ان تكفر عن يمينك ولا تفعل المعصية. والله تعالى اعلى واعلم. هذا باختصار وبالله تعالى التوفيق - [00:21:50](#)

اذا كان ثم سؤال وصل فليتفضل بطرحه هذا نعم الحل الذي اقسم على شيء لم لم يملكه عليه زنب. الذي اقسم على شيء لا يملكه لا
يلزم بالكفارة والله تعالى - [00:22:13](#)

اعلى واعلم الذي تملكه الذي تملكه ولك قدرة قدرة وتحكم فيها الوطن الشعبي قال له حلف انسان فرض عنه تجويد الغاز لا اعلم
ورد عن الشيعة هل ورد عن الشعبي - [00:22:32](#)

انه سئل عن رجل قال لابنه لاذبحك انه يذبح كبشا لا اعلم بارك الله فيكم وحفظكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته قل هذه
سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن - [00:22:57](#)

من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين - [00:23:23](#)